

أحكام القرآن

@ 158 \$ المسألة الثانية \$.

قلنا فائدته امتثال الأمر ؛ وليس للشرعيات فائدة إلا القيام بحق الوفاء في امتثالها
أمرا أو اجتنابها نهيا .

وقد قيل فائدتها الاستعاذة من وساوس الشيطان عند القراءة كما قال تعالى (!) [!] (!)
الحج 52] ؛ يعني في تلاوته وقد بينا ذلك في جزء تنبيه الغبي على مقدار النبي \$ المسألة
الثالثة \$.

كان النبي إذا افتتح القراءة في الصلاة كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك
وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم يقول لا إله إلا أنت ثلاثا ' ثم يقول ' اكبر كبيرا ثلاثا
أعوذ بك السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه ' ثم يقرأ هكذا رواه
أبو داود وغيره واللفظ له .

وعن أبي سعيد الخدري ' أن النبي كان يتعوذ في صلاته قبل القراءة ' وهذا نص في الرد على
من يرى القراءة قبل الاستعاذة بمطلق ظاهر اللفظ .

وقال مالك لا يتعوذ في الفريضة ويتعوذ في النافلة وفي رواية في قيام رمضان وكان مالك
يقول في خاصة نفسه ' سبحانك اللهم وبحمدك ' قبل القراءة في الصلاة .

وقد روى مسلم أن عمر بن الخطاب كان يجهر بذلك في الصلاة وحديث أبي هريرة صحيح متفق
عليه قال ' كان رسول الله يسكت بين التكبير والقراءة إسكاته ' فقلت يا رسول الله ؛ إسكاته
بين التكبير والقراءة ما تقول فيه ؟ قال ' أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت
بين المشرق والمغرب اللهم نقني